E

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1999/84
30 December 1998
ARABIC
Original: FRENCH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الخامسة والخمسون
البند ١٦ من جدول الأعمال المؤقت

تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عن دورتها الخمسين

التقرير المقدم من السيد الحجي غيسه، رئيس الدورة الخمسين للجنة الفرعية، وفقا للفقرتين ٩(د) و١١ من قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٨/١٩٩٨

مقدمة

١- رحبت لجنة حقوق الإنسان، في قرارها ٢٨/١٩٩٨ المؤرخ في ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٨، والمعنون "أعمال اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات"، بالتدابير الجديدة التي اتخذتها اللجنة الفرعية بغية إصلاح وتحسين أساليب عملها، وبخاصة إعادة ترتيب جدول أعمالها خلال دورتها التاسعة والأربعين، وبذل الجهود لتنفيذ مقررها ١١٤/١٩٩٦ المؤرخ في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٦ من أجل تجميع النظام الداخلي الحالي والمسائل الإجرائية التي يتعين حسمها، واتخاذ قرار بالحد من المبادرة بإجراء دراسات جديدة (المقرر ١١٣/١٩٩٦ المؤرخ في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٦)، واعتماد معايير للدراسات الجديدة (المقرر ١١٢/١٩٩٧ المؤرخ في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٧)، وإنشاء فريق عامل للدورة معني بأساليب عمل اللجنة الفرعية (المقرر ١٠٤/١٩٩٧ المؤرخ في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٧)، وتعزيز تعاونها مع جميع الهيئات المختصة.

٢- وفي القرار ذاته، دعت لجنة حقوق الإنسان اللجنة الفرعية إلى مواصلة جهودها لتجنب الازدواج بين عملها وعمل لجنة حقوق الإنسان والاستمرار في تحسين كفاءتها، مراعية في ذلك وجهات نظر الدول الأعضاء، وطلبت في هذا الصدد إلى اللجنة الفرعية وأعضائها القيام بما يلي:

(أ) التركيز على دورها الرئيسي بوصفها هيئة استشارية للجنة حقوق الإنسان؛

(ب) إيلاء اهتمام خاص لعملية اختيار الدراسات مع مراعاة توصيات لجنة حقوق الإنسان والهيئات المنشأة بموجب معاهدات، وأن تقوم، عند اختيار مواضيع من أجل دراستها، بتفسير الاختيار الذي أخذ به بغية تمكين لجنة حقوق الإنسان من أن تقيّم بشكل وافٍ مدى الحاجة إلى إجراء تلك الدراسة، وأن تستكمل جميع الدراسات في وقت معقول؛

(ج) الالتزام بصورة صارمة بمبادئ الاستقلال والحياد والدراية الفنية؛

(د) تيسير مشاركة المنظمات غير الحكومية على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية؛

(هـ) تحسين المشاورات مع المقررين الخاصين الذين يجرون دراسات من أجل اللجنة الفرعية؛

(و) زيادة تعزيز التعاون مع الآليات التابعة للجنة حقوق الإنسان ومع كافة الهيئات ذات الصلة، في نطاق اختصاصها، بما في ذلك هيئات معاهدات حقوق الإنسان ومؤسسات البحوث ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة؛

(ز) التركيز بشكل صارم على المسائل المتصلة بحقوق الإنسان وفقاً لولايتها؛

٣- وبالإضافة إلى ذلك، دعت لجنة حقوق الإنسان اللجنة الفرعية إلى تكريس وقت كاف في دورتها الخمسين لمناقشة أساليب عملها وإعداد توصيات محددة بشأن هذه المسألة كيما تنظر فيها لجنة حقوق الإنسان.

٤- ورجت اللجنة من رئيس اللجنة الفرعية في دورتها الخمسين أن يقدم تقريراً إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة والخمسين عن الجوانب الهامة لعمل اللجنة الفرعية.

٥- وبناء على هذا الطلب، يعرض رئيس اللجنة الفرعية هذا التقرير الموجز على اللجنة. وسيقدم، عند الاقتضاء، مزيدا من التفاصيل عن مختلف جوانب أعمال الدورة الخمسين للجنة الفرعية في بيانه أمام لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة والخمسين. وتقرير اللجنة الفرعية عن دورتها الخمسين الذي يحمل الرمز E/CN.4/1999/4-E/CN.4/Sub.2/1998/45 معروض على لجنة حقوق الإنسان.

أولاً- جدول أعمال اللجنة الفرعية. مواصلة الترشيد

٦- بناء على طلب لجنة حقوق الإنسان الذي يدعو اللجنة الفرعية إلى إصلاح وتحسين أساليب عملها بغية الاستمرار في تحسين كفاءتها، واصلت اللجنة الفرعية عملية ترشيد جدول أعمالها التي بدأتها في دورتها التاسعة والأربعين بإقرارها، من جديد، لجدول أعمال يتألف من ١٤ بنداً (مقابل ٢٢ بنداً في دورتها الثامنة والأربعين). ويسري الترشيد على مسائل إجرائية متصلة بتنظيم أعمالها كما يسري على مسائل جوهرية تتعلق بمختلف عناصر الولاية التي أوكلتها إليها لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي

والاجتماعي: وقد تجلى ذلك، من ناحية، في تجميع عدد كبير من المسائل المترابطة في بند واحد من جدول الأعمال، ومن ناحية أخرى في زيادة تواتر النظر، كل عامين، في نقاط فرعية معينة. وتحتاج اللجنة الفرعية الآن أكثر من أي وقت مضى إلى ترشيد جدول أعمالها، لا بالحد من الزمن المخصص له، وإنما بتعديل الزمن المخصص لكل بند من بنود جدول أعمالها وبالقضاء على أي احتمال لحدوث ازدواج. وستظل إعادة ترتيب جدول أعمال اللجنة الفرعية موضع اهتمام خاص نظراً لما أتاحته لها من تحسين إدارة أعمالها في الزمن المحدود المتاح لها في كل دورة ومن بحث النقاط المطروحة بمزيد من التعمق.

ثانيا- بيان رئيس الدورة الرابعة والخمسين للجنة حقوق الإنسان

٧- دعت لجنة حقوق الإنسان، في الفقرة ١٠ من قرارها ٢٨/١٩٩٨، رئيسها إلى إطلاع اللجنة الفرعية على النقاش الذي خصص لبند جدول الأعمال المعنون "تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عن دورتها التاسعة والأربعين". وعملاً بهذا القرار، دعت اللجنة الفرعية السيد جاكوب سيليبي، رئيس الدورة الرابعة والخمسين للجنة حقوق الإنسان، إلى إلقاء بيان أمامها في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٨. وقد حظي بيان رئيس لجنة حقوق الإنسان أمام الدورة الخمسين للجنة الفرعية باهتمام خاص لأنه سلط الضوء على دور وولاية اللجنة الفرعية في إطار النظر في آليات لجنة حقوق الإنسان.

٨- وأعلن رئيس لجنة حقوق الإنسان أن اللجنة الفرعية، باعتبارها هيئة استشارية للجنة حقوق الإنسان، لها دور أساسي يتعين عليها تأديته بتقديم توصيات إلى لجنة حقوق الإنسان لتعزيز كفاءتها وبتدعيم إسهامها الفريد في هذا المجال عن طريق الأفرقة العاملة والدراسات الشاملة التي تجريها لخدمة هيئات حقوق الإنسان، وبخاصة الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، وعن طريق بحث حالات انتهاكات حقوق الإنسان التي لم تعرض بعد على لجنة حقوق الإنسان.

٩- ورحب رئيس لجنة حقوق الإنسان بجهود اللجنة الفرعية الرامية إلى ترشيد جدول أعمالها وبما اتخذته من قرارات قصد الحد من عدد الدراسات الجديدة والقيام بتجميع للنظام الداخلي الحالي والمسائل الإجرائية التي لم تحسم بعد، وأكد ضرورة مواصلة وتعميق الإصلاح الجاري. وفيما يتعلق بالدراسات الجديدة، أشار إلى ضرورة إيلاء اهتمام خاص لانتقاء مواضيع الدراسة وعدم إحالتها إلى لجنة حقوق الإنسان إلا إذا كانت تلبي احتياجاتها واحتياجات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات واحتياجات الأفرقة العاملة، وكانت تعالج مشاكل جوهرية في ميدان حقوق الإنسان.

١٠- وشجع رئيس لجنة حقوق الإنسان اللجنة الفرعية على مواصلة تعاونها مع المنظمات غير الحكومية وعلى تحسين علاقاتها مع هذه المنظمات كيما يفيد كل طرف من خبرات الطرف الآخر، وعلى الدخول في حوار بناء وصياغة مشاريع قرارات، في جلسات مغلقة بقدر الإمكان، بحيث يتسنى لها الحفاظ على استقلالها ونزاهتها. وقال إنه ينبغي في حالات معينة أن تلقى المنظمات غير الحكومية بيانات علنية أمام اللجنة الفرعية وإنه يمكن في حالات أخرى أن تلقى تجاوباً أكبر أثناء المباحثات غير الرسمية مع المقررين الخاصين ورؤساء الأفرقة العاملة والشخصيات الأخرى.

١١- وأخيرا، أعرب رئيس لجنة حقوق الإنسان عن ثقته في تمكن اللجنة الفرعية، أثناء دورتها الخمسين، من إثبات قدرتها على مواصلة إسهامها الفريد والمهم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

ثالثا- أساليب عمل اللجنة الفرعية. تعزيز كفاءة اللجنة الفرعية

١٢- جرت أعمال الدورة الخمسين للجنة الفرعية في سياق إصلاح آليات الأمم المتحدة المتصلة بأداء بعض أجهزتها وبمستقبلها أيضا. وفي هذا الإطار وعملا بالفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ٩ من قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٨/٢٨ وبمقررها ١٩٩٨/١١٢، عقدت مشاورات للجنة الفرعية في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٨، في جلسة مغلقة، ثم في جلسة علنية، بين أعضاء اللجنة الفرعية ومكتب الدورة الرابعة والخمسين للجنة حقوق الإنسان. وأعدت اللجنة الفرعية، بمشاركة نشطة من جميع أعضائها، وثيقة (E/CN.4/Sub.2/1998/38) تعكس الموقف المشترك لجميع أعضائها فيما يتعلق بالإصلاحات التي بدأت أو التي يتعين البدء فيها والتي أطلع عليها مكتب لجنة حقوق الإنسان أثناء الجلسة المغلقة التي عقدها مع اللجنة الفرعية. وتجدر الإشارة إلى بعض النقاط المثارة في هذه الوثيقة.

١٣- يشير رئيس اللجنة الفرعية، في هذه الوثيقة، إلى أنه يتبين من استعراض أنشطة اللجنة الفرعية أن سجلها حافل بالإنجازات لا في ميادين تحديد المعايير والنهوض بها وتشجيع تطبيقها فحسب بل أيضا في ميدان رسم السياسات المتعلقة بحقوق الإنسان. وتشكل اللجنة الفرعية، باعتبارها هيئة مفتوحة ومرنة، محفلاً يجري في إطاره طرح أفكار جديدة ومناقشتها وتجسيدها في اقتراحات تؤثر، في الوقت المناسب، على عمل هيئات الأمم المتحدة الأخرى النشطة في ميدان حقوق الإنسان، وبخاصة هيئتها الرئيسية أي لجنة حقوق الإنسان.

١٤- وتشكل بعض المبادرات الهامة التي قامت بها اللجنة الفرعية جزءاً لا يتجزأ من آليات حقوق الإنسان في الوقت الحاضر. فعلى سبيل المثال، قامت اللجنة الفرعية بدور أساسي في تعبئة منظومة الأمم المتحدة في مكافحة الفصل العنصري. وكان تقريرها السنوي المتعلق بالنتائج الوخيمة للاستثمارات في جنوب أفريقيا وللتجارة مع هذا البلد في عهد الفصل العنصري حاسماً في تعزيز جزاءات الأمم المتحدة التي أسهمت في إقامة حكومة ديمقراطية ولا عنصرية في هذا البلد.

١٥- وتولت اللجنة الفرعية صياغة المشروع الأساسي لإعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ثم للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ وقامت بنفس الدور بالنسبة للإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، ومشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية المعروض حاليا على لجنة حقوق الإنسان، والإعلان المتعلق بحقوق الإنسان للأفراد الذين لا يحملون جنسية البلد الذي يعيشون فيه، والمبادئ المتعلقة بحماية الأشخاص المصابين بمرض عقلي وتحسين الرعاية الصحية العقلية والمبادئ التوجيهية لتنظيم استخدام البيانات الشخصية المحوسبة.

١٦- وإن إعداد اللجنة الفرعية للمبادئ والقواعد التوجيهية وللمشروع الأول للإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية قد مهد السبيل أمام لجنة حقوق الإنسان لإنشاء الفريق العامل الذي تولى وضع الإعلان المسمى بإعلان المدافعين عن حقوق الإنسان.

١٧- وقامت اللجنة الفرعية كذلك بدور هام في إنشاء آليات لجنة حقوق الإنسان الخاصة بمواضيع محددة والتي أسهمت في تطبيقها فيما بعد. فالآلية الموضوعية الأولى، ألا وهي الفريق العامل المعني بحالات

الاختفاء القسري أو غير الطوعي، قد نبعت من توصيات صادرة من اللجنة الفرعية. وأسفرت عدة دراسات أعدتها اللجنة الفرعية أو أفرقتها العاملة عن تعيين لجنة حقوق الإنسان للمقررين المعنيين بمواضيع بعينها وللأفرقة العاملة: فقد كانت اللجنة الفرعية وراء إنشاء مناصب المقررين الخاصين المعنيين بحرية الرأي والتعبير، وباستقلال القضاء، وبالتسامح الديني، وبالعنصرية في أي مكان من العالم فضلا عن الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي.

١٨- وتسهم اللجنة الفرعية إسهاما فريدا نسبيا في ثلاثة ميادين لحقوق الإنسان وهي:

(أ) إجراء دراسات متعمقة تسهم في عمل هيئات حقوق الإنسان، ولا سيما عمل هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات؛

(ب) توجيه نظر لجنة حقوق الإنسان إلى حالات لم تعرض عليها، ويبدو أنها تنم عن انتهاكات صارخة ومنتظمة لحقوق الإنسان أو مواضيع جديدة مثيرة للقلق في هذا الميدان؛

(ج) مساندة أفرقتها العاملة.

وبالإضافة إلى ذلك، تقيم اللجنة الفرعية علاقات فريدة ومفيدة مع المنظمات غير الحكومية التي يسمح لها وجودها بالحصول على المعلومات والخبرات. وقدمت اللجنة إسهاما كبيرا في كل من هذه الميادين وما زال باستطاعتها القيام بعمل مفيد للجنة حقوق الإنسان من أجل مواصلة تعزيز الآليات والإجراءات المتعلقة بميدان حقوق الإنسان في المستقبل.

١٩- ويشكل الاستعراض السنوي الذي تجريه اللجنة الفرعية لحالات انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وبخاصة سياسات التمييز والفصل العنصريين في جميع البلدان جزءاً أساسيا من عملها. واللجنة الفرعية هي أحد المحافل الدولية الأوثق صلة بميدان حقوق الإنسان؛ وهي تتيح الإعلام عن الحالات والاتجاهات والأحداث الجديدة التي يشهدها العالم؛ وتسمح بتحليل الحالات المحددة والحالات الأخرى الأعم التي تعرض عليها مما يضفي مزيدا من الأهمية والموضوعية على دراساتها المتعلقة بمواضيع بعينها؛ وتتيح دراسة بلدان وحالات لا يجري بحثها في لجنة حقوق الإنسان أو بحث حقائق جديدة جديرة بالاهتمام؛ وتسمح باتخاذ تدابير عاجلة عند الاقتضاء.

٢٠- وتشكل الأفرقة العاملة المعنية بمواضيع بعينها عنصرا أساسيا في أساليب عمل اللجنة الفرعية. فقد وفرت وما زالت توفر إمكانية المشاركة في دراسة الاتجاهات والصعوبات الحالية في مجالات موضوعية هامة كما أنها بإفساحها المجال لعرض الشكاوى، تشجع على إجراء بحث متعمق للمشاكل في ميدان حقوق الإنسان. وتمثل المنظمات غير الحكومية والمراقبون الحكوميون الذين يحضرون اجتماعاتها مصدرا للمعلومات المفيدة التي تستند إليها هذه الأفرقة في التوصل إلى استنتاجاتها وصياغة توصياتها وتحديد التدابير التي يتعين اتخاذها.

٢١- وتدرك اللجنة الفرعية جيدا أن على كل آلية من آليات الأمم المتحدة إجراء تقييم نقدي ذاتي مع مراعاة الحقائق والاحتياجات الجديدة. وقد أجرت اللجنة الفرعية في السنوات الماضية استعراضا متعمقا

لأساليب عملها وأدخلت عليها تعديلات هامة. ففي الفترة ما بين عامي ١٩٩١ و١٩٩٢، قام فريق عامل بين الدورات بإعداد "مبادئ توجيهية بشأن أساليب عمل اللجنة الفرعية". وفي عامي ١٩٩٤ و١٩٩٥ خضعت هذه المبادئ لتنقيحات أُطلعت عليها لجنة حقوق الإنسان.

٢٢- وفي عام ١٩٩٦، بدأت اللجنة الفرعية في إعداد نص تجميعي لنظامها الداخلي وأساليب عملها، استناداً إلى وثيقة عمل أعدها أحد أعضائها، بغية إقراره. وتعتزم اتمام هذا العمل في عام ١٩٩٨. وكانت التغييرات التي أدخلت على النص ترجع جزئياً إلى مبادرات اللجنة الفرعية. فقد أدخلت اللجنة الفرعية، بموجب مقررها ١١٣/١٩٩٧ المؤرخ في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٧، تعديلاً بالغ الأهمية يهدف إلى تجنب ازدواج العمل عند النظر في انتهاكات حقوق الإنسان في إطار الإجراءات العامة للجنة حقوق الإنسان. وتمكن أعضاء اللجنة الفرعية، في اجتماعات مغلقة، من مناقشة بعض المسائل العملية بمزيد من الحرية والإفاضة، مما سمح للجنة الفرعية بإدخال إصلاحات أخرى مهمة حسنت كفاءتها وأتاحت بصورة خاصة حواراً بناءً بين أعضائها. وهذه عملية مستمرة يأمل جميع الأعضاء مواصلتها بحسب الاقتضاء.

٢٣- وبموجب القرار ٢٨/١٩٩٨، رحبت لجنة حقوق الإنسان بهذه التحسينات؛ كما طلبت إلى اللجنة الفرعية مواصلة جهودها لبلوغ هدفين، ألا وهما تجنب ازدواج أعمالها مع أعمال لجنة حقوق الإنسان وزيادة فعالية المساهمة التي يمكنها تقديمها، وبخاصة باعتبارها هيئة الخبراء المكلفة بتقديم المشورة إلى اللجنة.

٢٤- وهناك أهمية قصوى لحماية استقلال أعضاء اللجنة الفرعية واستقلال اللجنة الفرعية كهيئة جماعية. ولئن كان من المؤكد أن التعاون والتنسيق مع الهيئات الأخرى المعنية بحقوق الإنسان مسألة مفيدة، بل ضرورية للغاية في حالات معينة، فيجب بذل قصارى الجهود لصون وتشجيع وتعزيز قدرة اللجنة الفرعية ليس فقط على أن تطور المبادرات التي تتخذها هيئات أخرى (بما في ذلك الهيئات العليا)، وفقاً لولاية كل منها، بل أيضاً على أن تستكشف، من تلقاء ذاتها، ميادين جديدة توحي بها الأحداث العالمية الجارية. ويتعين على هذه الهيئات بدورها أن تتجنب اتخاذ تدابير تحد من حرية اللجنة الفرعية في القيام بمبادرات وفقاً لولايتها أو تعرض هذه الحرية للخطر.

رابعاً - العمل المنجز أثناء الدورة الخمسين للجنة الفرعية

٢٥- تؤدي اللجنة الفرعية عملها، من ناحية، بإعداد الدراسات ومن ناحية أخرى، عن طريق الأفرقة العاملة، في إطار المناقشات التي تدور في الجلسات العامة، وعن طريق اعتماد المقررات. وعقدت أربعة أفرقة عاملة بين الدورات اجتماعاتها قبل الدورة الخمسين وهي: الفريق العامل المعني بالبلاغات والفريق العامل المعني بالسكان الأصليين والفريق العامل المعني بالأقليات والفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة.

٢٦- وبالإضافة إلى ذلك، اجتمع الفريق العامل للدورة المعني بإقامة العدل أثناء الدورة الخمسين. وبناء على توصية الفريق، قررت اللجنة الفرعية إحالة مشروع اتفاقية دولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري إلى لجنة حقوق الإنسان للنظر فيه.

٢٧- وعقدت اللجنة الفرعية ٣٦ جلسة واستمعت إلى أكثر من ٥٢٠ مداخلة، منها ٢٣٦ مداخلة من المنظمات غير الحكومية و١٠٦ مداخلات من المراقبين الحكوميين. ونظرت اللجنة الفرعية في مائة وست وثمانين وثيقة تضم ٣٨٢ ١ صفحة. وشارك في الدورة مائة وثمان وأربعون منظمة غير حكومية معتمدة، بالإضافة إلى ١١٠ وفود للمراقبين الحكوميين و٢٦ هيئة من هيئات الأمم المتحدة. وبلغ مجموع ما اعتمدته اللجنة الفرعية ٣٠ قراراً و١٥ مقرراً (مقابل ٤٣ قراراً و١٩ مقرراً في عام ١٩٩٧).

٢٨- وفي ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٨، كرست اللجنة الفرعية جلسة خاصة للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٢٩- وقررت اللجنة الفرعية أن تشكل، لمدة ثلاثة أعوام، فريقاً عاملاً للدورة يتألف من خمسة من أعضائها، مع مراعاة مبدأ التوزيع الجغرافي العادل، بغية دراسة أساليب عمل الشركات عبر الوطنية وأنشطتها، وتنظيم حلقة دراسية للخبراء، بالتعاون الوثيق مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية، بحسب الاقتضاء ودون أن يترتب على ذلك آثار مالية، بشأن الحق في حرية التنقل، ووضع توصيات عملية للجنة. كما أوصت بإقامة ما يلي: (أ) محفل للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يطلق عليه اسم المحفل الاجتماعي ويجتمع أثناء دوراتها السنوية، (ب) آلية متابعة بشأن إفلات مرتكبي انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من العقاب؛ وأخيراً، أوصت بإنشاء صندوق للتبرعات لتمكين ممثلي الأقليات من المشاركة في أعمال الفريق العامل المعني بالأقليات.

خامساً - الدراسات والتقارير والمواضيع الجديدة

٣٠- رحبت اللجنة الفرعية بالتقرير النهائي الذي قدمه السيد خوسيه بينغوا بشأن العلاقة بين التمتع بحقوق الإنسان وتوزيع الدخل (E/CN.4/Sub.2/1997/9 وE/CN.4/Sub.2/1998/8) وبالتقرير النهائي الذي قدمته السيدة غي ج. ماكدوغال عن الاغتصاب المنهجي والعبودية الجنسية والممارسات الشبيهة بالرق خلال فترات النزاع المسلح (E/CN.4/Sub.2/1998/13)؛ وطلبت إلى السيدة ماكدوغال استيفاء تقريرها في ضوء الحقائق الجديدة في هذا الميدان.

٣١- وهناك خمس دراسات قيد الإعداد بشأن المواضيع التالية: الممارسات التقليدية التي تؤثر في صحة النساء والفتيات؛ والاغتصاب المنهجي والعبودية الجنسية والممارسات الشبيهة بالرق خلال فترات النزاع المسلح: استيفاء في ضوء التطورات الأخيرة؛ والمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بين الدول والسكان الأصليين؛ والشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض؛ وحقوق الإنسان والإرهاب.

٣٢- وفي الدورة الخمسين أوكل إلى خبراء إعداد واستيفاء وثائق العمل التالية: وثيقة منقحة عن أساليب عمل اللجنة الفرعية؛ واقتراحات بشأن أعمال المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ وحقوق غير المواطنين؛ والعولمة في سياق ازدياد حوادث العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب؛ وإعمال الحق في التعليم ، بما في ذلك التعليم في ميدان حقوق الإنسان؛ وحقوق الإنسان باعتبارها الهدف الرئيسي للتجارة والاستثمار والسياسة المالية؛ والحق في الغذاء؛ والتحفظات على معاهدات حقوق الإنسان؛ والتقيد بحقوق الإنسان من جانب الدول التي ليست أعضاء في اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان. واستناداً إلى وثائق العمل هذه، ستبت اللجنة الفرعية في

دورتها القادمة فيما إذا كانت بعض المسائل التي تعالجها هذه الوثائق تحتاج إلى دراسة متعمقة يجريها مقررون خاصون جدد للجنة الفرعية. وكما جرى العرف سابقاً، لا ترتب وثائق العمل التي يعدها الخبراء آثاراً مالية.

٣٣- وأوصي بأن يوكل إلى مقررين خاصين جدد دراسة المسائل التالية: مفهوم وممارسات العمل الإيجابي (السيد مارك بوسويت)؛ وتعزيز إعمال الحق في مياه الشرب وخدمات المرافق الصحية (السيد الحجي غيسه).

سادساً - تقييم الرئيس لأعمال الدورة الخمسين للجنة الفرعية

٣٤- إن نتائج أعمال الدورة الخمسين للجنة الفرعية تجيز التأكيد بأن هذه اللجنة هي الهيئة الوحيدة بمنظمة الأمم المتحدة التي يجتمع فيها خبراء مستقلون ومنظمات تابعة للأمم المتحدة وممثلون للحكومات والمنظمات غير الحكومية لتبادل وجهات نظر بناءة فيما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛ وهي بالتالي مختبر لحقوق الإنسان.

٣٥- ويجب الإشارة إلى أن اللجنة الفرعية قد تمسكت بترشيد جدول أعمالها مما سمح بتلافي الازدواج وأتاح التركيز على المواضيع ذات الأولوية المتصلة بولايتها. فعلى سبيل المثال، أخذت اللجنة الفرعية في اعتبارها، في دورتها الخمسين، الرغبة في زيادة المكانة التي تحتلها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جدول أعمالها؛ ومن هذا المنظور، اقترحت للمرة الأولى على لجنة حقوق الإنسان إنشاء فريق عامل لبحث آثار أنشطة الشركات عبر الوطنية على الحقوق الاقتصادية كل منها على حدة ومجتمعة. كما اقترحت عليها إنشاء محفل اجتماعي يسمح بتطوير مجمل الأفكار المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. واقتُرحت على اللجنة الفرعية عدة مشاريع للدراسات تتناول الحقوق الاقتصادية، مثل الحق في مياه الشرب وخدمات المرافق الصحية، والحق في توزيع الدخل، ودراسة عن الفقر المدقع وغير ذلك. كما اعتمدت اللجنة الفرعية قراراً يتعلق بإنشاء آلية متابعة بشأن مسألة إفلات مرتكبي انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من العقاب. وينبغي التعمق في بحث هذه المسائل نظراً لأن إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يشكل الأساس لإعمال حقوق الإنسان الأخرى التي لا يمكن فصلها عنها.

٣٦- وتم التشديد أيضاً على المواضيع المتعلقة بالعنصرية ورهاب الأجانب والقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. ويجدر التذكير بأن لجنة حقوق الإنسان قد كلفت اللجنة الفرعية بتقديم مجموعة من الاقتراحات المتعلقة بهذه المواضيع للإعداد للمؤتمر العالمي بشأن العنصرية. ومن المهم كذلك الإشارة إلى أن ترشيد جدول الأعمال قد سمح للجنة الفرعية بأن تربط بشكل مفيد وجوهري المظاهر المرتبطة بالعنصرية ورهاب الأجانب بالمسائل المتعلقة بحقوق الأشخاص الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشون فيه وحقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم وبالعولمة بالنظر إلى تزايد حوادث العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب. ومن المتوقع أن يسمح قرار تسمية مقرر خاص مكلف بإعداد دراسة عن مفهوم وممارسة العمل الإيجابي بإثراء وتعميق النقاش بشأن هذه المسائل.

٣٧- ويجدر أيضاً إبراز الدور الذي تقوم به الأفرقة العاملة للجنة الفرعية، العاملة منها أثناء الدورة أو بين الدورات على حد سواء. فهذه الأفرقة تسهم بدور هام في النتائج الإيجابية للغاية التي تحققها أعمال اللجنة الفرعية. وكما جرى العرف سابقاً، قامت الأفرقة بصياغة تقارير هامة عن مسائل متعلقة بحقوق الإنسان وبتطور حالات معينة متصلة بحقوق الإنسان. وينبغي مساندة وتشجيع الجهود التي تبذلها هذه الأفرقة للتوصل إلى نتائج محددة. وعلى اللجنة الفرعية، بما لديها من خبرة ومن مشاريع، أن تواصل جهودها لتحسين نوعية أعمالها في المستقبل. وفي إحدى الملاحظات الختامية الواردة في الوثيقة المقدمة إلى مكتب لجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/Sub.2/1998/38)، ذُكر أن الولاية الحالية للجنة الفرعية تتميز بقدر كاف من الاتساع والمرونة يسمح لها بأداء دور بناء في ظل تعقيدات العالم المعاصر، وذلك في إطار الهدف الشامل ألا وهو تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها. وينبغي أن تواصل اللجنة الفرعية عملها في إطار الولاية التي أنشئت من أجلها، مع مراعاة تطور القانون، ولا سيما القانون المتعلق بحقوق الإنسان.

- - - - -